

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
المديرية العامة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي

المدير العام

27 شهر 2011

الجزائر

رقم: 1948/م.ع.ب.ع.ت.ت. / 2011

## إلى السيرات والسادة رؤساء المؤسسات الجامعية والبحثية

الموضوع: استعمال إعانة التسيير المخصصة لمشاريع البحث الوطنية ومكافأة الأساتذة الباحثين عن نشاطات البحث.

المرجع: المرسوم التنفيذي رقم 10-232 المؤرخ في 2 أكتوبر 2010 المحدد لشروط ممارسة الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الأستاذ الباحث نشاطات البحث وكذا كيفيات مكافأتهما.

بعدما تمت عملية إمضاء العقود المتضمنة مبلغ وكيفيات استعمال إعانة التسيير في إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والمبرمة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ممثلة بالمدير العام للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي ومدراء مؤسسات التعليم والتكوين العاليتين والبحث والمرفقة بقوائم مشاريع البحث الموطنة بكل مؤسسة. وقصد تحكم أحسن في عملية استعمال إعانة التسيير وكذا مكافأة الأساتذة الباحثين عن نشاطات البحث، يشرفني إعلامكم بالتوضيحات التالية:

### 1- كيفيات استعمال إعانة التسيير المخصصة لمشاريع البحث الوطنية:

لقد تم تخصيص مبلغ مليون وخمسمائة ألف دينار جزائري (1 500 000 د.ج) خارج المبلغ المخصص لمكافأة الباحثين في نشاطات البحث في إطار البرامج الوطنية للبحث لكل مشروع بحث في إطار البرامج الوطنية للبحث والموزعة على شطرين (70% للشطر الأول و30% للشطر الثاني). وعليه فالمطلوب ما يلي:



• دعوة رئيس كل مشروع بحث مدرج بملحق العقد الممضي بين المؤسسة والمديرية العامة للبحث العلمي و التطوير التكنولوجي بتوزيع الشطر الأول من المبلغ الممنوح حسب مدونة النفقات المعمول بها (القرار الوزاري المشترك المؤرخ 13 فبراير سنة 2002، الذي يحدد مدونة النفقات المخصصة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والخاضعة للمراقبة المالية البعدية، المعدل والمتمم).

• جمع على مستوى خلية متابعة تسيير نشاطات البحث هذه التوزيعات حسب توطين مشاريع البحث في المخابر.

• المصادقة على توزيع هذه الإعتمادات من قبل رئيس المخبر ليتم تقديمها للأمر بالصرف للمصادقة عليها من قبله.

• ترسل نسخة من هذه التوزيعات حسب كل مخبر إلى المحاسب الرئيسي للمؤسسة.


• تصرف هذه الإعتمادات المخصصة كإعانات للتسيير الخاصة بمخابر البحث طبقا للإجراءات المعمول بها.

وكما سبق ذكره في مختلف العقود والاتفاقيات الموقعة فإن المؤسسات ملزمة بتقديم الحصائل السنوية الخاصة بصرف الاعتمادات المالية الممنوحة ومسك محاسبة عن كل مشروع بحث بشكل يسمح بإعداد الوضعيات المالية التحليلية والدورية حسب كل مشروع بحث.

2- مكافأة الأساتذة الباحثين عن نشاطات البحث: (بالنسبة للمشاريع التي تم إضاء عقودها في شهر جوان 2011):

تتكفل الهيئات المشرفة على متابعة انجاز مشاريع البحث (Organisme pilote) بإعداد القوائم الاسمية للأساتذة الباحثين الاستشفائيين الجامعيين والأساتذة الباحثين المشاركين في مشاريع البحث التي تندرج ضمن إطار تنفيذ البرامج الوطنية للبحث والذين لهم الحق في الاستفادة من المكافئة عن نشاطاتهم طبقا للمرسوم التنفيذي رقم 10-232 المؤرخ في 2 أكتوبر 2010 المحدد لشروط ممارسة الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الأستاذ الباحث نشاطات البحث وكذا كفاءات مكافأتهما.

يتم إعداد القوائم المذكورة أعلاه بعد قيام رئيس كل مشروع بملئ المعلومات اللازمة في العقود الخاصة بمشروع البحث الذي يترأسه وإضاءها بعد توقيعها من قبل المتعاقدين المنتمين إلى المشروع وإرفاقها بنسخة من مشروع البحث. يسلم كل عقد في ثلاث نسخ إلى مصالح البحث بالمؤسسة للتأكد منها بغية إضاءها من طرف مسؤول مؤسسة توطين المشروع. وتحتفظ مؤسسة توطين المشروع بنسخة عن كل عقد وتسلم نسخة إلى المعني وتحويل النسخة الأخرى رفقة الوثائق المطلوبة والمدونة في ملحق العقد مرفقة بشهادة المسؤولية إن توفرت وشهادة ممارسة نشاطات البحث (Attestation d'effectivité) إلى الهيئة المشرفة على متابعة المشروع.



بعد الانتهاء من إعداد القوائم، سيشرع في التكفل بالشطر الأول من المكافأة والمتمثل في نسبة 25% من المبلغ السنوي وسيتم دعوة كل مؤسسة توطين هذه المشاريع إلى إبرام عقد تمويل يتضمن تخصيص غلاف مالي بعنوان اعتمادات التسيير في إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي، وستدرج القوائم الاسمية للباحثين المشاركين في مشاريع البحث الموطنة في كل مؤسسة مع المبالغ الممنوحة لكل باحث بما فيها مكافأة المسؤولية للباحثين المعنيين بصفة قانونية في ملحق هذا العقد وفقا للمرسوم التنفيذي المذكور أعلاه.

أما النسبة المتبقية من المكافأة السنوية و المقدرة بنسبة 75% سيتم دفعها بعد تقييم إيجابي نصف مرحلي تقوم به اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي والتي ستكون موضوع عقد ثاني يتضمن تخصيص غلاف مالي بعنوان اعتمادات التسيير في إطار الصندوق الوطني للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي وستكون هذه العقود مرفقة بالقوائم الاسمية للباحثين المعنيين بالمكافأة.

تقبلوا مني، أسمى عبارات التقدير والاحترام.

المدير العام

المدير العام  
للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي  
(المستأور: حفيظ أوزار)

